

<p>دكتور</p> <p><b>أحمد فاروق رضوان دياب</b></p> <p>مدرس التاريخ القديم - اليوناني والروماني</p> <p>كلية التربية - جامعة المنصورة</p>	<p><b>العقوبات علي الجرائم الاقتصادية</b></p> <p>في</p> <p><b>مصر البطلمية</b></p>
---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------

تعد السلطة التشريعية في مصر في عصر البطالمة في يد الملك، وكان الملك يمارس هذه السلطة عن طريق إصدار القوانين والمراسيم واللوائح المختلفة.

ويعد القانون البطلمي من أقدم القوانين في صياغة نظرية الجريمة الاقتصادية سواء من حيث موضوعها أو من حيث العقوبات الموقعة على مرتكبيها.<sup>(1)</sup>

وتنقسم الجريمة الاقتصادية في مصر في عصر البطالمة إلى قسمين:

**الأول:** الجريمة التي تمس دخل الدولة  $\text{Πρόσοδικα εγκλήματα}$

**والثاني:** الجريمة التي تمس دخل الملك  $\text{Βασιλικά εγκλήματα}$ <sup>(2)</sup>

وقد كانت سياسة البطالمة الاقتصادية قائمة على نظام الاحتكار في أغلب النظم الاقتصادية، ومن ثم أي مساس بما يحتكره اقتصاديا كان يشكل جريمة اقتصادية ويتحمل مرتكبيها عقوبة عظمى تصل في بعض الأحيان إلى الإعدام، وفي الوقت نفسه كانت توجد عقوبات تكهيلية للعقوبة العظمى طبقا لنوع الجريمة الاقتصادية مثل مصادرة جميع أموال مرتكبيها أو تركهم في السجن فريسة للجوع والمرض.<sup>(3)</sup>

وكان هدف البطالمة من هذه العقوبات الشديدة هو الحفاظ على بناء الاقتصاد البطلمي وحمايته لأنه يمثل العمود الفقري لبقاء النظام الحاكم،

حيث كان ارتكاب إحدى الجريمتين يعد ضد مصالح الخزنة العامة، ومن ثم كان النظام المالي البطلمي يسيطر على كل جوانب الحياة الاقتصادية في مصر، فإن الكثير من الأعمال التي كانت تعتبر عادية في أي نظام اقتصادي حر، كانت تعتبر في كنف نظام البطالمة مخالفات تستحق العقاب، وتعد قضايا اقتصادية ومن ثم كثرت القضايا التي تمس دخل الملك وكان ذلك حافظاً لهم على العمل على إنشاء ما يسمى بالقضاء الخاص<sup>(٤)</sup>، تخفيفاً للعبء عن المحاكم العادية هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى إعطاء أهمية خاصة للشئون المالية البطلمية في مصر<sup>(٥)</sup>. ومن ثم انقسمت الجرائم الاقتصادية كما يلي:

### أولاً: الجرائم التي تمس دخل الدولة

#### Προσοδικα εγκλήματα

لقد تم تقسيم الجرائم التي تمس دخل الدولة طبقاً لمرتبتها إلى

قسمين

#### أ- المتهربون من دفع الضرائب:

تحدثنا وثيقة من مجموعة Cairo - Zenon البريدية والتي يرجع تاريخها إلى القرن الثالث قبل الميلاد وبالتحديد ٢٥٤/٢٥٦ ق.م والتي عاصرت فترة حكم الملك بطلميوس الثاني فيلادلفيوس والذي حكم مصر في الفترة من عام ٢٨٥ حتى عام ٢٤٦ ق.م.<sup>(٦)</sup> حيث يتضمن فحواها: "جريمة ارتكبتها مزروعاً من قرية تامبتيا Ταμπετεια التابعة لمنف Μέμφεως حيث تهرب من دفع ضريبة الملح ἀλικής مقابل فلاحته لقطعة أرض يمتلكها أبولونيوس Ἀπολωνίος وزير مالية بطلميوس الثاني وتم القبض عليه وإقالته في السجن عرضة للجوع والمرض، ومع تكرار ارتكاب نفس الجريمة فيما بين مزارعي نفس القرية أصدر أبولونيوس تعليماته إلى

كل من راسون Θράσων وبرامونوس Παραμόνος بإعادة زراعة  
الأراضي التي كان يزرعونها مرتكبي جريمة التهرب الضريبي والمقبوض  
عليهم حيث أصبحت أرضهم تغطيها الأعشاب الضارة نتيجة تركها مراحاً  
بسبب القبض عليهم".<sup>(٧)</sup>

]-[ ]-[ ]- [προ-  
νομευ[ό]μεθα, ὅτι τὴν γῆν  
τὴν Ἀπολλωνίου γεωρ-  
γοῦμεν. καλῶς ἂν οὖν  
5 ποιήσαις γράψας Βουβά-  
λῳ καὶ Σπενδάτῃ πε-  
ρὶ τοῦ γεωργοῦ ἵνα ἀφε-  
θῆι ἕως ἂν οἱ τελῶναι  
παραγένωνται, ἵνα βο-  
10 τ[α]γίζηται ἡ γῆ. πα-  
ρέσομαι δὲ κατὰ τὸ τά-  
χος πρὸς σέ. ὑπογέ-  
γραφα δὲ καὶ τῆς παρ' Ἀ-  
πολλωνίου ἐπιστολῆς  
15 τὰ ἀντίγραφα. Ἀπολ-  
λώνιος Θράσωνι Παρα-  
μόνωι χαιρεῖν. τοὺς  
γεωργοὺς τοὺς ἐν Τα-  
πεία μὴ ἐνοχλεῖ-  
20 [τ]ε περὶ τῆς ἀλικίης.  
ἔρρωσθε.  
L λ, Περιτίου  
ἐμβολίμου, Μεχείρ πγ.  
φέρει δὲ καὶ Πάτροκος θρ-  
25 νιθας ἀγρίους δύο,  
ὡιὰ χήνεα ς.

[Ζήν]ωνι.

(٨)

وتحليلنا لتلك الوثيقة يمكن القول أن الضرائب المفروضة على  
المزارعين في مصر في عصر البطالمة قد أرفقت كاهلهم<sup>(٩)</sup> مما دفعهم بشكل  
جماعي إلى ترك أراضيهم مراحاً تأكلها الحشائش الضارة، وفي الوقت نفسه  
عندما صدر أبولونيوس تعليماته إلى موظفيه كانت ليست في صالح  
المزارعين رافة بحالتهم السيئة بل حرصه على إعادة زراعة الأراضي  
المتروكة مراحاً بسبب ارتكاب مزارعيها لجرائم اقتصادية ومن ثم تعطي تلك

الواقعة انطبعا عن مدى ما وصلت إليه الإدارة المالية في مصر في عصر البطالمة من الحفاظ على دخل للدولة ولو على حساب المزارعين الوطنيين. ولم يستسلم المزارعون للقبض عليهم والسجن وتركهم فريسة للجوع والمرض نتيجة ارتكابهم جرائم اقتصادية تمس دخل الدولة في صورة عدم التزامهم بدفع الضرائب، إلا أن ظاهرة ترك مواقع العمل  $\text{Ἀναχώρησις}$  كانت متفصلاً لهم للهروب من توقيع عقوبة السجن عليهم حينما وجدت بالقرب منهم معابد تتمتع بحق حماية اللاجئين  $\text{Ἀσυλία}$ <sup>(١٠)</sup>، وأمامنا دليلاً قاطعاً وجازماً على هروب المزارعين من مواقع عملهم لعدم الوفاء بالتزاماتهم الضريبية نحو الدولة مرتكبين بذلك جرائم اقتصادية، فتشير إحدى مجموعات - Cairo Zenon البردية والتي ترجع إلى القرن الثالث قبل الميلاد وبالتحديد إلى عام ٢٥٢ ق.م<sup>(١١)</sup> ويتضمن فحواها على: "خطاب أرسله قولوينوس  $\text{κολλούθης}$ ، كاتب قرية أمونياس  $\text{Ἀμμωνίας}$  إلى زينون  $\text{Ζήνωνι}$  يخبره فيه بهجرة مستأجرو إقطاعات بعض الجنود المرتزقة الأرض حيث أفسدتها الديدان بعد تركها مراحا واحتموا بمعبد إيزيس  $\text{Ἰσιείος}$  بمديرية منف  $\text{Μέμφεως}$ ".<sup>(١٢)</sup>

Κολλούθης Ζήνωνι χαίρειν. ἀπελθόντος μου ἀπὸ σοῦ κατέλαβον τοὺς γεωρ-  
γο[ύς ἐκ]

τῆς καταμέμετρημένης γῆς τοῖς σῆρατιώταις ἀνακεχωρηκότας ἐπὶ τὸ Ἰσιεῖον  
τὸ ἐν τῷι Μεμ[φίτη].

[ἡν]χα οὖν ἐκομισάμην τὴν παρὰ σοῦ ἐπιστολήν, ἐπορευόμην εἰς Κροκοδι-  
λων πόλιν πρὸς Μαίμ[αχον],

[ὅπ]ως ἂν ἐγείρηι αὐτούς· καὶ ὡς ἂν τοῦτο γένηται παρησόμεθα πρὸς σέ· οὐκ  
ἐνεδήμει [γάρ]

5 [ἐ]ν τῇι κάμηι Ψευροῦς. γέγραφα οὖν σοι ἕνα εἰδήσις.

ἔρρωσο. L λγ, Χοιάχ[ ].

VERSO :

[L λγ], T56i β. Κολλούθης. Ζήνωνι.

In another place : M5s.

(13)

وتحليلنا لهذه الوثيقة يمكن القول أنه كل من ارتكب جرائم اقتصادية  
وتم توقيع عقوبات بالسجن عليه ، كانت النتيجة الطبيعية ترك المزارعين  
لأراضيهم مراحاً وما دفعهم لذلك حق المعابد في حماية اللاجئين وضعف  
الإدارة المركزية البطلمية كلما إتجهنا جنوباً رجال الشرطة، وبطبيعة الحال  
كان هروب الكثيرين من المزارعين يؤدي إلى نقص عدد السكان في القرى  
بصورة ملحوظة، ونستدل على صحة ذلك من فحوى وثيقة من مجموعات  
تيتونيس البردية والتي يرجع تاريخها إلى حوالى عام ٢٥٦ ق.م وتتضمن: (١٤)  
"بقايا التماس قدمه مزارعو الأراضي الملكية في قرية أكسورنخا  
ὄξυρηνηχος أنه إزاء المعاملة الظالمة من موظفى الحكومة التى كان  
يعانى منها أهالى تلك القرية قد تناقص عددهم من ١٤٠ مزارع إلى ٤٠  
مزارع حيث لجنوا إلى معبد قرية نارموثيس Ναρμούθις".  
وتحليلنا لتلك الوثيقة يمكن القول أنه من الطبيعى أن تصاحب ظاهرة  
نقص عدد سكان القرى نظراً لإرتكابهم جرائم إقتصادية وتوقيع عقوبات

رادعة عليهم نقص مساحة الأراضي المنزرعة<sup>(١٥)</sup>، والنتيجة الطبيعية لذلك أن مساحات كبيرة من الأراضي الزراعية أخذت تجف وتتحول إلى مستنقعات<sup>(١٦)</sup> وبدأت تقشى هذه الظاهرة حوالى أواخر حكم الملك بطلميوس الثالث - إيورجيتيس الأول - الذى حكم مصر من عام ٢٤٦ حتى عام ٢٢١ ق.م، وكذلك عهد الملك بطلميوس الرابع - فيلوباتور - الذى حكم مصر من عام ٢٢١ حتى عام ٢٠٥ ق.م<sup>(١٧)</sup> حيث شهدت مصر تدهورا كبيرا فى الزراعة لم تر البلاد له مثيلا من قبل وهى تناقص مساحة الأراضي الزراعية وليس تزايدها<sup>(١٨)</sup>، نظرا لتقشى ظاهرة ارتكاب جرائم اقتصادية لدى المزارعين لعدم وفائهم بحق الدولة فى دفع الضرائب المستحقة عليهم، ولم تكن الحالة فى عهد من تبعوه من الملوك البطالمة أحسن حالا من عهده، وكان أمرا محتوما أن يصحب تدهور الزراعة تدهور الصناعة أيضا حيث كانت صناعات مصر الرئيسية تعتمد فى المادة الخام على المنتجات الزراعية، وكانت النتيجة الطبيعية لتدهور الزراعة والصناعة تدهور التجارة.

خلاصة القول أن دافعى الضرائب الذين يحاولون عدم إلتزامهم بدفع مستحقات الدولة عليهم من الضرائب أو عدم إعطاء البيانات الحقيقية وتضليل المسؤولين كان يعدوا من مرتكبي الجرائم الاقتصادية وكانت عقوبتهم إما السجن وتركهم عرضة للجوع والمرض، وإما مصادرة الإقطاع ومنتجاته الزراعية.

وكان مصادرة الإقطاع يتم بنظام البيع الجبرى ἀπαετρία لبعض حيازات الأراضي التى ارتكبوا أصحابها جرائم إقتصادية فى صورة عدم الوفاء بالتزاماتهم فى تسديد ما عليهم من أموال لصالح الخزانة العامة ἀνειληφθαι εἰς Το Βασιλικόν ونستدل على صحة ذلك من إحدى الوثائق البريدية التى ترجع إلى حوالى عام ١٦٢ ق.م والتى واكبت حكم الملك بطلميوس السادس فيلومتور<sup>(١٩)</sup>، ويتضمن فحواها على: "قد أودع فى

الخزانة المالية الملكية في هيرمونثيس في الخامس من شهر كيهك من العام التاسع عشر من عهد الملك بطلميوس السادس فيلوميتور عام ١٦٢ ق.م الأموال الناجمة عن بيع أرض والضرائب الواجبة على هذا البيع وتمت إجراءات البيع إداريا حيث كانت الأرض ملك مورون بن موسخوس، وتم إشهار الأرض للبيع في ديوسبوليس ماجنا - العاصمة الإدارية لمنطقة طيبة - وأعلن عنها المنادى في مزاد علني في المدة من ٥ - ٨ من شهر أبيب عام ١٦٣ ق.م. (٢٠) وأقيم مزاد في السابع من شهر أبيب ورسا المزاد على برويتوس بن سوسيفراتيس".

وتحليلنا لهذه الوثيقة يمكن القول أنه ترتب على إرتكاب مورون بن موسخوس جريمة إقتصادية في عدم وفائه بما عليه من التزامات وترتب على ذلك ما يلي:

- ١- تحولت ملكية الأرض إلى برويتوس.
  - ٢- تحتم على برويتوس أن يدفع الإيجارات  $\epsilon\kappa\phi\omicron\rho\iota\acute{\alpha}$  المقررة للخزانة والحقوق المقدسة  $\epsilon\iota\varsigma\ \tau\acute{\alpha}\ \iota\epsilon\rho\acute{\alpha}\ \tau\epsilon\lambda\omega\upsilon\upsilon$ .
  - ٣- عليه أن يدفع ثلث الثمن وقدره  $\frac{2}{4}$  ٦٦٦ دراهمة برونزية في الحال.
  - ٤- تقرر أن يدفع باقى الثمن خلال العامين القادمين. (٢١)
- ولم تكن هذه الحالة الوحيدة لمصادرة أراضي مزارعين إرتكبوا جرائم إقتصادية فتشير إحدى مجموعات تبتونيس البردية والتي ترجع إلى عام ٥٨ ق.م. (٢٢)، إلى قائمة بيوع حكومية لممتلكات مصادرة تنتمى إلى مدينتين للدولة، وكان يتولى الإشراف على المزادات المقامة لبيع هذه الممتلكات الأبيميلييتيس والأويقونوموس وكبير المهندسين والكاتب الملكى وكان يتم إيداع حصيلة ثمن هذه المبيعات والضرائب المستحقة عليها فى الخزنة المالية الملكية فى عاصمة المديرية لاسترداد حق دخل الدولة والقضاء على ظاهرة الجريمة الاقتصادية.

## ب-إخلال موظفي الإدارة المالية بواجبهم الوظيفي:

خلال فترة حكم ملوك البطالمة الأواخر وبالتحديد أثناء الحروب الأهلية شاعت الفوضى في المملكة البطلمية وعم الفساد مما أدى بالموظفين عامة وموظفي الإدارة المالية خاصة إلى الإخلال بواجبهم الوظيفي فاستغل الموظفون مناصبهم بما يخدم مصالحهم الشخصية فارتكبوا جرائم اقتصادية وتناسوا متطلبات الدولة، ونستدل على صحة ذلك في العديد من الشكاوى التي تظلم أصحابهم من جور الموظفين وعسفهم واستغلال سلطاتهم وإرتكابهم للعديد من الجرائم الاقتصادية منها الرشوة وفرض ضرائب دون وجه حق وأماننا وثيقة من إحدى مجموعات تبتونيس البردية والتي تعود إلى القرن الثاني قبل الميلاد<sup>(٢٣)</sup>، ويتضمن فحواها: "خطاب من أبيدوروس تحدث فيه عن منحة من الأرض تسلمها المعبد وتتكون من ٤٦ أرورة  $\text{Aroura}$ "<sup>(٢٤)</sup> ولكن اريوس أجر ٢١ أرورة من أفضل الأراضي إلى بعض اليونانيين، وترك ٢٥ أرورة من أسوأ الأرورات لمعبد الإله. وحلاً للموقف قام أبيدوروس برشوة كاتب المركز  $\text{Topograumateus}$  وكاتب القرية  $\text{Komoagrammateus}$  بثمانية أوزان من الفضة، واستعاد الأرض كلها"<sup>(٢٥)</sup>.

وتحليلنا لهذه الوثيقة يمكن القول أن العقوبة في هذه الحالة كانت تقدر طبقاً للضرر الذي أصاب المجنى عليه، ومدى الخطورة التي أصابته، والظروف التي وقعت فيها الجريمة، وربما تصل بعض العقوبات في هذه الحالة إلى الفصل من الوظيفة لعدم وفائه بواجبه الوظيفي.<sup>(٢٦)</sup>

أما عن فرض موظفي الإدارة المالية على المزارعين ضرائب أكثر مما يستحق عليهم تشير إحدى مجموعات تبتونيس البردية والتي يرجع تاريخها إلى عام ١١٩ ق.م.<sup>(٢٧)</sup>



ويتضمن فحواها: "شكوى من بعض المزارعين الملكيين ضد كاتب القرية حيث إعتاد فرض أموالا على المزارعين وإبتزاز زوجاتهم وبصحته بعض الأفراد المسلحين، وعلى ذلك فر الكثيرين من المزارعين إلى القرى المجاورة وطالبوا ماريس - مراقب الحسابات - بإعادة ما قام بإبتزازه من أموال وطالبوا أيضا تلقى كاتب القرية - المخالف - العقاب المناسب".

وتحليلنا لهذه الوثيقة يمكن القول أنه كان موظفى الإدارة المالية يرتكبون جرائم إقتصادية ضد مصالح الخزانة العامة، وفى الوقت نفسه كان القانون الجنائى البطلمى ينص على تقديم عقوبات رادعة على هؤلاء المخالفين من موظفى الإدارة المالية، ونستدل على صحة ذلك من قرار الملك بطلميوس الثامن - إيريجيتيس الثانى - والذى حكم مصر فى الفترة من ١٧٠ إلى ١١٦ ق.م والذى عمل على وضع حد لذلك بأن قرر عام ١١٨ ق.م ألا يجمع الموظفون شيئا من المزارعين أو دافعى الضرائب أكثر مما يستحق عليه.<sup>(٢٨)</sup>

ووصلت انحرافات موظفى الإدارة المالية فى ارتكابهم جرائم إقتصادية فى صورة فرض أتاوة غير مشروعة على المزارعين ونستدل على صحة ذلك مما ذكرته إحدى الوثائق البريدية التى ترجع إلى عام ٥٨ ق.م<sup>(٢٩)</sup>

ويتضمن فحواها: "التماسا قدمه مزارع يدعى يوداس Iudas بن دوسيثيوس Δοσισεύς ضد ماريس Μαρρες كاتب القرية Κωμογραμματοεύς حيث أن المزارع كان يدفع إلى جانب إيجار الأرض التى يزرعها أتاوه سنوية لكاتب القرية قدرها أربعة أرداد من القمح عن كل أرورة، ويريد كاتب القرية زيادة الأتاوة إلى خمسة أرداد ونصف الأردب عن كل أرورة".

وتحليلنا لهذا الالتماس يمكن القول أن المزارع لم يتظلم من الأتاوة الأولى التى تقدر بأربعة أرورات من القمح عن كل أرورة وإنما يتظلم من زيادة

الأتاوة إلى خميسة أرادب ونصف الأردب من القمح عن كل أرورة . وأن  
تحليلنا لتلك الأتاوة بمثابة ضريبة غير مشروعة.

ولما كانت الوثيقة التي نحن بصدد الحديث عنها ترجع إلى عام ٥٨  
ق.م فإن دل ذلك فإنما يدل على أن بعض الموظفين قد تجاهلوا القرارات  
الملكية التي صدرت أعوام ١٤٤/١٤٥ و ١٣٩/١٤٥ و ١١٨ ق.م ونهت عن  
جباية ضرائب غير مشروعة وعدم إرتكاب جرائم اقتصادية بذلك. ومن ثم  
يمكن القول أن انحرافات الموظفين وإرتكابهم جرائم اقتصادية في حق  
المجتمع المصري ظلوا مستمرين في غيهم لا يعباون كثيراً ولا قليلاً سواء  
بالنظم واللوائح الدائمة أو بالقرارات الملكية التي كانت تصدر من حين إلى  
آخر للحد من انحرافات الموظفين وإرتكابهم جرائم اقتصادية، واستمر الحال  
كذلك في عهد البطالمة المتأخرين ومرد ذلك إلى:

١- نظم الاقتصادى ومالى مجحف.

٢- شعب أذنتهم مطالب ملوك ضعاف، وأذله الحكم الأجنبى، وأخضعته  
القسوة.

٣- موظفون منحرفون يضربون باللوائح وقرارات الملوك عرض  
الحائط<sup>(٢٠)</sup> إذ كانوا مسئولين عن دخل الدولة ومنحهم سلطة مطلقة  
إعتقاداً من ملوك البطالمة أنه خير ضمان لحصولهم على مواردهم  
المالية<sup>(٢١)</sup>، ولكن هذه المسئولية كانت من أهم عوامل انحرافاتهم، إذ  
أنه كلما ساءت الأحوال الاقتصادية لم تعد هذه المسئولية إلا ضماناً  
وهيباً ودافعا على الانحراف<sup>(٢٢)</sup>، إلى جانب الهدايا στεφάνοι التي  
كان الموظفون يقدمونها عند تعيينهم وتجديد مدة خدمتهم، فكانوا  
يسترتبون ما أنفقوه بشتى الوسائل<sup>(٢٣)</sup>.

ولم تقتصر انحرافات موظفى الإدارة المالية على ذلك بل شملت  
تجاوزات مخالقات فى الأوزان وإرتكابوا من خلالها جرائم اقتصادية، ونستدل

على صحة ذلك من احدى مجموعات تبتونيس البردية والتي يرجع تاريخها إلى عام ١١٨ ق.م<sup>(٣٤)</sup> ويتضمن فحواها: "إحدى فقرات القرار الملكي الذي أصدره الملك بطلميوس الثامن - ابرجيتس الثاني - وأخته كليوباترا الثانية وزوجته كليوباترا الثالثة تضمن أمراً إلى الاستراتيجوس والمراقبون على العوائد الملكية والكتبة الملكيون بفحص الأوزان بأفضل طريقة في وجود المختصين بالعوائد والكهنة والكليروخوى وأصحاب الأراضي الأخرى الموهوبة. وألا يتجاوز المخالفة - فى الوزن - أكثر من وحدتين، ومن يخالف ذلك - من الموظفين - يعاقب بالموت".

وتحليلنا لتلك الوثيقة يمكن القول أن عقوبة ارتكاب جرائم اقتصادية فى القانون الجنائى البطلمى تصل فى بعض الأحيان إلى الإعدام لردع مرتكبى الجرائم الاقتصادية والحد منها بما فيها الموازين والمكاييل.<sup>(٣٥)</sup>

ووصلت بعض العقوبات فى ارتكاب موظفى الإدارة المالية لجرائم اقتصادية إلى مصادرة أملاكهم، ونستدل على صحة ذلك من إحدى مجموعات تبتونيس البردية والتي يرجع تاريخها إلى عام ١١٣ ق.م<sup>(٣٦)</sup> ويتضمن فحواها على: "مراسلة من وزير المالية Διοικητης إلى موظف يدعى بروتارخوس كان عليه تسديد مبلغ من الفضة تسلمه كعوائد بناءً على ما جاء فى كشف المحصولات، ولكنه أهمل ذلك وفر مبحراً إلى المدينة مما سبب الفوضى فى جمع باقى ديون الضرائب. لذلك أوصى إيريناوس الموظفين المختصين باستدعائه بإعلان، وإذا لم يعود يعتبر مختلساً، وعلى ذلك أمر وزير المالية بمصادرة أملاكه حتى تسوفى الديون فى إدارته".<sup>(٣٧)</sup>

وتحليلنا لهذه الوثيقة يمكن القول أنه يبدو جلياً بعد صدور قرار ابرجيتس الثانى أصبح هناك عقاب رادع لكل من تحدثه نفسه من الموظفين

الإدارة المالية خاصة وموظفي الحكومة البيطلمية عامة بالتلاعب أو الانحراف أو ارتكاب جرائم اقتصادية تعود بالضرر على موارد الدولة. أما عن ملتزمي الضرائب فكانوا أغريق أو يهود أو مصريين، وكان محظور على العبيد أو موظفي الحكومة وخاصة القضاة الالتزام بالضرائب، حرصاً من الملك في أن لا يكون لموظفي الحكومة مصلحة شخصية في جباية الضرائب<sup>(٣٨)</sup>، حتى لا يكونوا عرضة لإرتكاب جرائم اقتصادية، وأن من يخالف القانون تفرض عليه غرامة قدرها خمسة تالنت والسجن لحين أن ينظر الملك في أمره<sup>(٣٩)</sup>، ومن ثم فربما اعتبر الملك عقوبة المخالفة للقانون بمثابة جريمة اقتصادية وإن لم تكن فإنها تقود إلى ذلك لهذا وقع عقوبة على من يخالف ذلك مثله مثل من يرتكب جريمة اقتصادية.

ووصل الأمر ببعض الموظفين إلى إرسال عملاء لهم في مكاتب رؤسائهم لمراقبة تحركاتهم ومعلوماتهم عن مخالفاتهم ليكونوا في مأمن ويحطاطوا لأنفسهم من كشف نوع أو آخر من المخالفات.

وتستدل على صحة ذلك مما ذكرته إحدى مجموعات تبتونيس البريدية والتي تشير إلى كاتب قرية يدعى مفيث كان يبت عملاء له في مكتب الكاتب الملكي لتبنيه عن كل ما ينوي الكاتب الملكي القيام به تجاه قريته، إذ أن منخيس يقول في رسالة إلى أخيه هيروديس ما تضمنه فحوى الوثيقة.

"لعمرك تعلم جيداً أن أمونيوس عميلنا الأخير الموجود في مكتب أمونيوس الكاتب الملكي قد كتب إلينا بشأن استبقاء أروتيسوس بس بيتافيس بواسطة الكاتب الملكي من أجل مسح الأرض والاحصاءات. ويستورد منخيس قائلًا. أنه كتب إليه لكي يلحق به ولكن منخيس طلب منه الاعتذار حتى الحادي والعشرين".<sup>(٤٠)</sup>

[Μεγ]χῆς Ἡρόδει τῷ ἀδελφῷ [χαίρειν  
 [καὶ ἔρρωσθαι. γείνωσκε Ἀμμώνιον τὸν  
 [. . .] παρ' ἡμῶν ἂν ἐν τοῖς Ἀμεννέως  
 [τοῦ βασιλικοῦ]] γραμματέως γεγραφὼς ἡμῖν περὶ τοῦ συνέχεσθαι  
 [Ἀρω]ρεῖον τὸν τοῦ Πετεαρφρέου [[συνέχεσθαι]]  
 [ὅτῳ τοῦ βασιλικοῦ] γραμματέως χάριν τῆς εὐθυμερίας τῆς κάμψης) καὶ  
 [τοῦ] σχοι(ρισμοῦ), καὶ ἐμοὶ δὲ γεγράφηκεν συμμείσγειν

وتحليلنا لهذه الوثيقة يمكن القول أنه لعل منخيس لم ينفرد باتخاذ مثل  
 هذا الأسلوب؟ وإن غيره كانوا يلجأون إلى مثل هذا الأسلوب ليجتاطوا  
 لأنفسهم ويكونوا في مأمن من كشف نوع أو آخر من المخالفات ويقوا  
 أنفسهم من العقوبات التي يمكن أن توقع عليهم في حالة كشف مخالفاتهم  
 وإرتكابهم جرائم اقتصادية.

هذا وتعطينا وثائق القرن الثاني قبل الميلاد صورة حية لتوتر  
 العلاقات بين الأهالي وعمال المالية وملتزمي الضرائب وجباةها، نتيجة  
 لضروب الإرهاق التي كانوا ينزلونها بالأهالي. ويتضح مما سبق مدى  
 تراخي بعض الموظفين وإهمالهم في أداء مهامهم الوظيفية، وكذلك عدم  
 احترام تعليمات رؤسائهم أو تنفيذ اللوائح الرسمية مما يعد دون شك خروجاً  
 منهم على مقتضيات واجباتهم الوظيفية.

ثانياً: الجرائم التي تمس دخل الملك

### Βασιλικά ἐγκλήματα

لقد تم تقسيم الجرائم التي تمس دخل الملك إلى قسمين:

١- الجرائم التي تخص ممتلكات الملك:

من أهم ممتلكاته الأراضي الملكية βασιλική Γῆ وكانيت  
 موزعة في جميع أنحاء الدولة Χώρα وكان المزارعون الملكييون

Βασιλικοί Γεωργοί مخيرين إما أن يزرعوها بأنفسهم أو يؤجروها من الباطن لآخرين لمدة تصل في بعض الأحيان إلى ١٢ عام.<sup>(٤١)</sup>

وكان يقوم بتطبيق التعليمات الحكومية على المزارعين الملكيين جهاز وظيفي أهمهم الأويكونوموس Ὁ οἰκονομὸς و كاتب القرية Ὁ ἀντιγραφεὺς و مراجع الحسابات Ὁ Κομογραμματεὺς و الكومارخ Ὁ Κωμάρχης و التوبارخ Ὁ Τοπάρχης و النومارخ Ὁ Νομαρχῆς و من ثم كان المزارعين الملكيين تحت رقابة مستمرة طوال موسم الزراعة، وكانت تقع المسؤولية كاملة من الملك على عاتق الموظفين وتستدل على صحة ذلك من إحدى فقرات وثيقة الدخل<sup>(٤٢)</sup>، ويتضمن فحواها: "يقوم حاكم المديرية Κωμάρχης وحاكم المركز Τοπάρχης و معهما الوكيل المالي لوزير المالية Οἰκονομὸς و مراجع الحسابات Ἀντιγραφεὺς بإطلاع الملتزم على الأرض التي زرعت، وإذا تبين أن عدد الأوروات لم تزرع على الوجه الأكمل، فإنه يتعين على جميع هؤلاء الموظفين أن يدفعوا للملك غرامة ثقيلة، وأن يدفعوا للملتزم تعويضات عن كميات الحبوب التي كان يجب أن يتسلمها".

وتحللنا لهذه الوثيقة يمكن القول أنه في حالة عجز دخل الأراضي الملكية كان يوقع عقاب على المسؤولين لا يقل عن العقاب الذي يوقع على مرتكبي الجرائم الاقتصادية حيث يتعاملون معاملة أشبه بالجريمة الاقتصادية في نظر القانون البطلمي نظرا لإهمالهم في متابعة الدخل المنفصل

.Κεχωρισμενη προσοδος.<sup>(٤٣)</sup>

علما بأن الأراضي الملكية لم تستمر على وتيرة الكسب والإنتاج طول عصر البطالمة في مصر رغم القوانين الصارمة وما تحتويه من

عقوبات رادعة لمرتكبي الجرائم الاقتصادية، حيث أصطدمت بعدة عوامل أدت إلى تدهورها وأهمها :

١- ظاهرة وأد الأطفال، التي كانت الفاقة تدفع الأهالي إليها، ومن ثم نتج عنها نقص سكان القرى. وبذلك قلست مساحة الأراضي الملكية المزروعة.<sup>(٤٤)</sup> وهذا الفقر ربما دفع البعض لإرتكاب جرائم اقتصادية.

٢- وقوع البلاد فريسة لأعمال السلب والنهب والتخريب، وذلك نتيجة غزو انطيوخوس الرابع أبيفانس Ἀντιόχος Ἐπιφανῆς عام ١٦٩/١٧٠ ق.م. وذلك في عهد بطلميوس السادس (فيلوميتور) Φιλομήτωρ.<sup>(٤٥)</sup> وربما هذه الظروف زادت فيها الجرائم الاقتصادية رغم عقوبتها الصارمة.

٣- التدهور الاقتصادي الذي تمخضت عنه الثورات القومية، وكذلك النزاع الأسرى بين ملوك البطالمة.<sup>(٤٦)</sup> مما دفع البعض لاستغلال ظروف الحكومة السيئة وإرتكاب جرائم اقتصادية.

كما كان الملك يمتلك أدوات زراعية مثل الشادوف والطنبور والساقية وغيرها ويتم تأجيرهم من المخازن الملكية للمزارعين بإذن من الأويكونوموس تحت إشراف الكاتب الملكي وكاتب القرية، وفي حالة حدوث عجز في الأدوات الزراعية تعد جريمة اقتصادية يعاقب عليها القانون الجنائي البظلمى، ونستدل على ذلك من إحدى مجموعات Cairo- Zenon البردية والتي ترجع إلى عام ٢٥٢ ق.م تقريبا<sup>(٤٧)</sup> حيث يتضمن فحواها: شكوى مقدمة من زينودوروس ضد الكاتب الملكي وكاتب القرية فقد جردا الآلات الزراعية الموجودة في عهده وأنهما اكتشفا ضياع ١٥ معولا - آله- في مخزن للأدوات الزراعية في فيلانفيا لذا فقد أصدر

الأويكونوموس حكما بأن يدفع زينو دوروس قيمة هذه الأشياء المفقودة في عهده خصما من مستحقاته لدى الدولة".

وتحليلنا لهذه الوثيقة يمكن القول أن الأويكونوموس اعتبر ضياع بعض الأدوات الزراعية من عهدة الشاكي تعد جريمة اقتصادية يعاقب عليها القانون البطلمي بخصم ما يعادل هذه الأدوات من مستحقاته كعقاب له.

## ٢- الجرائم التي تخص الإحتكار:

لقد إحتكر الملك بعض الموارد الزراعية والصناعية والتجارية لحسابه الخاص دون الخوض في منافسة مع الآخرين بعضها صناعة مصرية والبعض الآخر مستورد من الخارج مثل ورق البردي والمناجم والمحاجر والملاحات والزيت، واستورد محتكرا العاج وريش النعام، فكانت الحكومة تحدد مساحة مزروعات النباتات الزيتية وتستولى على جميع المحاصيل بالثمن الذي تراه، وتتولى عصر الزيت في معاصرها وتقوم بتحديد سعر بيعه ولا تسمح الحكومة باستيراد زيوت من الخارج أو بيع زيوت غير زيوتها في الأسواق وقد وضع القانون البطلمي عقوبات لمن يرتكب مخالفات تعد جرائم اقتصادية ونستدل على صحة ذلك من إحدى مجموعات تبتونيس البردية والتي ترجع إلى عام ١١١ ق.م<sup>(٤٨)</sup> ويتضمن فحواها: "من أبوللونويس إلى ابيستاتيس في قسم بوليمون وإلى الموظفين الآخرين تحية.. عن توزيع المر في القرى، لا أحد يبيع المر بأكثر من ٤٠ دراخمة من الفضة عما وزنه مينا واحدة أو رقم ٢ تالنت و ٢٠٠٠ دراخمة برونزية، وكذلك ٢٠٠ دراخمة عن التالنت الواحد في مقابل النقل ولا يجب أن يتأخر بيع المر عن الثالث من شهر برمودة، وقد أرسلت محصلين لهذا الغرض. ويلزم نشر هذه الرسالة بالتعاون مع كاتب القرية الذي سوف يوقع عليها معكم جميعا.



ولهذا السبب سوف ترسل قوة من الشرطة مسلحة بالسيوف. وإذا

خالف أحد هذه الأوامر فإنه يعرض نفسه للمحاكمة".

Ἀπολλώνιος (τοῖς ἐν τῇ Πολέμωνος μερίδος  
ἐπιστάταις καὶ τοῖς ἄλλοις τοῖς ἐπὶ χρεῶν τετα-  
γμένοις χαίρειν. τῆς ἀναδεδομένης κατὰ κώμην  
(μύριθ' ἡμέρας πλείον πρᾶσσει) ἢ τῆς  
5 μῶν ἀργυρίου) (δραχμῶν) μ, ἐν χαλκῶι) (ταλάντων) γ' Β, καὶ τούτοις κατα-  
γαγίμου τῶν (ταλάντων) (δραχμῶν) Σ, ταῦτα δὲ διαγράφειν) ἕως γ  
τοῦ Φαρμούθι τῶι ἀπεσταλμένῳ τούτῳ χάριν  
πράκτορι τὸ δ' ὑποκείμενον πρόγραμμα ἐκτεθή-  
ται καὶ διὰ τῆς τοῦ κωμογραμματέως  
10 γνώμης, ὅς ἐστι μεθ' ὑμῶν ὑπὸ τὴν ἐντο-  
λὴν {ε} ὑπογράφει ἢ ὅτι ὁ παρὰ ταῦτα ποι-  
ῶν ἐλάττων [[ε]] αἰτιάσεται. πεπόμφαμεν  
δὲ τούτων χάριν καὶ τοὺς μαχαιοφόρους.

ἔρρωσθε. (ἔτους) 5 Φαρμούθι β.

(49)

وتحلينا لهذه الوثيقة يمكن القول أن مخالف قانون الاحتكار يعد

ضمن مرتكبي الجرائم الاقتصادية وعاقبه القانون البطلمي عقوبات رادعة

حيث أن الحكومة البطلمية كانت تحدد سعر بيع السلعة المحتكرة، وكذلك

تكلفة النقل يتم تحديدها أيضا، وكانت الحكومة توفر قوات من الشرطة

تحمل الأسلحة لمقاومة أي معترض وتوقيع العقوبات على كل مخالف

لتعليمات الحكومة البطلمية.

## هوامش الدراسة

١- محمود السقا. فلسفة وتاريخ القانون المصري من شروق العصر الفرعوني إلى غروب العصر الروماني. القاهرة ١٩٩٢م. ص ١١٣.

2- Diodorus, Siculus, with an English translation. By.C.H. old father Loeb. Clasical Library 1935-1939 1, 54, 2; P Amh., The Amhest Papyri , Being an Account of the Greek Pupyri in the collection of the right Hon, Lord Amherst of Hackney , F.S.A . , At Didington Hall, Norfolk , By B.P. Grenfell and A.S. Hunt , vols 1-2 London 1900- 1901 , 1 , 33 , 11. 9-10.

3- P.tebt., The tebtunis Papyri , vol 1-4 , by B.P. Grenfell, A.S. Hunt and others , London 1902 – 1976. 1 , 27 , 11. 106 – 111 (113 B.C).

٤- القضاء الخاص: كان ضمن أعضاء هيئة القضاة الإغريق وامتد اختصاصهم في القرن الثاني ق.م إلى القضايا التي تمس صوالمخ الخزانة الملكية (القضايا الاقتصادية) ولكن عند نظر محاكم القضاء الإغريق هذا النوع من القضايا كان يرأسهم أحد رجال الإدارة المالية مثل : الكاتب الملكي أو الأيبيمليتيس.

راجع: إبراهيم نصحي. تاريخ مصر في عصر البطالمة. أربعة أجزاء. الطبعة السادسة. القاهرة ١٩٨٨م، ج٤، ص ٦١.

5- Préaux , (c) , L' economic royalesdes Lagides, Bruxelles. 1939. P. 548- 9.

6- P.Cair- Zen., Zenon Papyria catalogue general des antiquities egyptiennes du muse du caire , vol 1-5 , by C.C. Edgar. Cairo 1925 – 1940 . Touos 50 C (Publ. Soc, Fouad v) by O. Gueraud and P. Jouguet, 59130(256 – 254 B.C).

7- P.Cairo – Zenon., 59130 ( 256 – 254 B.C).

8-P.Cairo – Zenon, 59130, (256-254 B.C).

٩-عاصم أحمد حسين. أثر الضرائب في كيان دولة البطالمة. رسالة دكتوراه. كلية الآداب. جامعة المنيا ١٩٨١. ص ٦١.

١٠- حق اللجوء للمعابد. Ασυλίας لم تتميز به إلا بعض المعابد، بينما حرم منها البعض الآخر.

راجع: عاصم أحمد حسين. حق اللجوء للمعابد وتدهور الحياة الاقتصادية في مصر البطلمية ، مجلة التاريخ والمستقبل. كلية الآداب. جامعة المنيا. ١٩٨٥م.

11-P. Cairo – Zenon., 59245 . 252 B.C.

12-P.Cairo – Zenon., 59245 .252 B.C

13-P.Cairo – Zenon., 59245. (252 B.C).

14-P.tebt., 710 . 256 B.C.

15-P. Tebt ., 5 , 11. 89 - 93

16-Rostovtzeff ., (M) Large Estate in Egypt in the third century B.C. Univ. of Wisconsin Studies in the social sciences and History , No 6 , Madison 1920 . P 145.

١٧-سليم حسن. مصر القديمة. الجزء الرابع عشر. الإسكندر الأكبر وبداية عهد البطالمة في مصر ١٩٩٤م ص ٨٢٣.

- ١٨-مصطفى كمال عبد العليم: الأرض والفلاح فى مصر على مر العصور. الجمعية المصرية للدراسات التاريخية. ١٩٧٤م. ص ٤١.
- 19-B.G.U., Aegyptische Urkunden aus den staatlichen Museen. Zu Berlin, Griechische Urkunden, by W. Schubart and others , vol 1- 13 ; Berlin 1895 – 1976 . 992 = Wilcken, chrest . 162 (162 B.C).
- 20-B.G. U. 992 , Col. I , 11 , 7-9.
- 21-Ibid ., co. 11 ; 11. 6-11.
- 22-P.Tebt., 871, 11. 3- 7 ; 13 – 14 ( 158 B.C).
- 23-P.tebt ., 1 , 40. LL . 18-20 ( 2 nd cent . B.C).
- ٢٤-الأوروقة هى مقياس الأراضى الزراعية فى مصر فى العصر البطلمى، وهى تقدر بحوالى ٢٧٥٦ مترا مربعا حاليا راجع: ابراهيم نصحى، ج٣، ص ١٦٥ أو حوالى ٢٥١٨ مترا مربعا. راجع: لطفى عبد الوهاب يحى. دراسات فى العصر الهلنستى ودولة البطالمة فى مصر، الإسكندرية ١٩٩٥م، ص ١٣٢.
- 25-P.tebt., 1, 40 . LL. 18- 20 ( 2 nd cent . B.C).
- ٢٦-عاصم أحمد حسين. الدعاوى والإجراءات فى القانون الجنائى البطلمى. مجلة التاريخ والمستقبل كلية الآداب. جامعة المنيا. المجلد الثانى. العدد الثانى. يوليو ١٩٩٢م. ص ٢٠.
- 27-P.Tebt ., 1 , 41 (119 B.C).
- 28-P.Tebt., 1, 5 , 11. 138- 143.( 118 B.C).
- 29-P.Ryl., Catalogue of the Greek papyri in the John Rylands Library , Manchester, vol 1-4 , by A. S. Hunt and Others , Manchester 1911 – 1952 . IV, P. 29.

- ٣٠- إبراهيم نصحي. المرجع السابق. ج٤. ص ٢١٦.
- 31-Rostovtzeff, (m), The Social and Economic History of the Hellenistic world , 3 vols, Oxford 1941. P. 328.
- 32-Préaux (c) , Op. cit , P. 494.
- 33-Bouche – Leclercqu (A) , Historie des Lagides, 4 vols., Paris 1903 – 7 . P. 394.
- 34-P.tebt ., 1 , 5 , 11. 88 – 92 . (118 B.C).
- ٣٥-الموازين في العصر البطلمي استخدموا الرطل والأوقية والجرام. ومكاييل الحبوب استخدموا الارتابا  $\alpha\rho\tau\alpha\beta\eta$  وهو من أصل فارسي، وكذلك استخدموا اللتر. والعلاقة بين اللتر والارتابا ، فكان الأرتابا يعادل ٣٩ لترا. راجع: إبراهيم نصحي. المرجع السابق. ج٣. ص ١٦٥.
- 36-P.Tebt , 1, 27 , 11. 106 – 111 ( 113 B.C).
- 37-P.tebt., 1, 27 . 11. 106- (113 B.C).
- ٣٨-عاصم أحمد حسين. دراسات في تاريخ وحضارة البطالمة. الطبعة الثالثة. القاهرة ١٩٩٤م. ص ١٦٢.
- 39-P. Rev., Revenue Laws of Ptolemy philadephvs , by B.P. Grenfell , oxford 1896 . Re. Edd., by .I. Bingen , B. Beiheft . 1. Bottingen 1952, 15 . 11. 2 – 9.
- 40-P.tebt., 12.
- 41-P.tebt., 61. 164 ( 119 – 118 B.C).
- 42-R.L. Col., 203.
- ٤٣-عاصم أحمد حسين. المرجع السابق. الدعاوى والاجراءات. ص ١٧.

٤٤-راجع: عاصم أحمد حسين. وأد الأطفال عند الإغريق. مجلة التاريخ  
والمستقبل. كلية الآداب. جامعة المنيا. ١٩٨٧م.

45-P. Tebt., 698. (170- 169 B.C).

٤٦-إبراهيم نصحي. المرجع السابق. ج٣، ص ١٦٨.

47-P.Col- Zenon , W.L. westermann , E.S. Heseneohrl ,  
C.W. Keyes and H. Liebensny , Zenon Papyri ,  
Business Papers of the Third century B.C. Dealing with  
Palestine and Egypt, 2 Vols. New York, 1934- 1940 .  
11. 90.

48-P.teb., 1 , 35 , 11. 1- 13 ( 111 B.C).

49-P.tebt., 1, 35 . 11. 1-13 (111 B.C).

## نتائج الدراسة

يعد القانون البطلمي من أقدم القوانين فى صياغة نظرية الجريمة الاقتصادية سواء من حيث موضوعها أو من حيث العقوبات الموقعة على مرتكبيها. وكان لذلك نتائج أهمها:

أولاً: انقسمت الجريمة الاقتصادية إلى قسمين هما:

١- الجريمة التى تمس دخل الدولة وانقسمت إلى:

أ- المتهربون من دفع الضرائب.

ب- إخلال موظفى الإدارة المالية بواجبهم الوظيفى.

٢- الجريمة التى تمس دخل الملك وانقسمت إلى:

أ- الجرائم التى تخص ممتلكات الملك.

ب- الجرائم التى تخص الاحتكار.

ثانياً: انقسمت العقوبات على الجرائم الاقتصادية إلى:

١- عقوبة الإعدام فى بعض الجرائم.

٢- عقوبة مصادرة جميع أموال مرتكبى بعض الجرائم.

٣- عقوبة السجن فريسة للجوع والمرض لمرتكبى بعض الجرائم.

٤- عقوبة مصادرة الاقطاع ومنتجاته الزراعية لمرتكبى بعض الجرائم.

٥- عقوبة تحويل ملكية أراضى مرتكبى بعض الجرائم إلى آخر يفى

بالتزاماتها.

٦- عقوبة الفصل من الوظيفة لعدم وفاء بعض موظفى الإدارة المالية

بواجبهم الوظيفى.

ثالثاً: الدافع وراء ارتكاب البعض لجرائم اقتصادية ربما يرجع إلى:

١- نظام اقتصادى ومالى مجحف.

٢- شعب أذنتهم مطالب ملوك ضعاف، وأذلة الحكم الأجنبي وأخضعته القسوة.

٣- موظفون يضربون باللوائح والقوانين عرض الحائط.

رابعاً: هروب بعض مرتكبي الجرائم الاقتصادية من توقيع العقوبات عليهم باحتمائهم بالمعابد التي تتمتع بحق حماية اللاجئين وترك الأراضي الزراعية مراحاً تفسدها الأعشاب الضارة.

خامساً: شهدت مصر تدهوراً كبيراً في الزراعة لم تر البلاد له مثيلاً من قبل وهو تناقص مساحة الأراضي الزراعية نظراً لتقشياً ظاهرة ارتكاب جرائم اقتصادية لعدم وفائهم بحق الدولة في دفع الضرائب المستحقة عليهم.

سادساً: إنشاء ما يسمى بالقضاء الخاص للنظر في القضايا الاقتصادية تخفيفاً للعبء على المحاكم العادية.



## المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

### "مصادر أدبية"

- Diodrus, Sicuclus , with an English translation by C.H. Oldfather loeb. Classical library 1935 – 1939.

### "مصادر وثائقية"

- P. Amh; The Amherst Papyri , Being an account of the greek papyri in the collection of the righton, Lord Amherst of hackney F.S.A. at Didlington Hall, Norfolk, by B.P. Grenfell and A.S. Hunt , vol 1-2, London , 1900- 1901.
- B.G.U.,: Aegyptische uandten aus denstaatlichen Mussen zu Berlin , Griechische urkunden , by W . Schubart and others, vol 1- 13 , Berlin 1895 – 1976.
- P. Cairo – Zenon. , Papyria, catalogue general des antiquites egyptiennes du Musee du Cairo , vol 1-5, by C.C. Edgar , Cairo 1925- 1940 . Touos 50 C (Publ . Soc. Fouad V) by O. Gueraud ang P. Jouguet.
- P.Col- Zenon. , W.L. westermann , E.S. Heseneohrl , C.W. Keyes and H. Liebensny , Zenon Papyri , Business Papers of the Third century B.C. Dealing

with Palestine and Egypt, 2 Vols. New York, 1934-1940.

- P. Rev., Revenue Laws of Ptolemy Philadelphus , by B.P. Grenfell , Oxford 1896. Re. Edd, by J. Bingen. Sb. Beiheft 1 , Bottingen 1952.
- P.Ryl., Catalogue of the Greek Papyri in the John Rylands Library , Manchester , vol 1-4 , by. A.S. Hunt and others , Manchester 1911 – 1952.
- P.tebt ., The tebtunis Papyri , vol 1-4 , by B.P . Grenfell , A.S. Hunt and others , London 1902 – 1976.

ثانيا: المراجع

### "مراجع أجنبية"

- Bouche- Leclercqu, (A)., Historie des lagides, 4 vols Paris 1903.
- Preaux, (c), l'economic royaledes Lagides, Bruxelles. 1939.
- Rostovtzeff, (M),- Large Estate in Egypt in the third century B.C. Univ. of Wisconsin in studies in the social sciences and History, No 6. Madison 1920.
- The Social and Economic History of the Hellenistic world. 3 vols, oxford 1941.

## "مراجع عربية"

- ابراهيم نصحي. تاريخ مصر فى العصر البطالمة. أربعة أجزاء . الطبعة السادسة. القاهرة ١٩٨٨م.
- سليم حسن. مصر القديمة. الجزء الرابع عشر: الاسكندر الأكبر وبداية عهد البطالمة فى مصر. ١٩٩٤م
- عاصم أحمد حسين.
- اثر الضرائب فى كيان دولة البطالمة. رسالة دكتوراه. كلية الآداب. جامعة المنيا. ١٩٨٢م.
- الدعاوى والإجراءات فى القانون الجنائى البطلمى. مجلة التاريخ والمستقبل. كلية الآداب. جامعة المنيا. المجلد الثانى. العدد الثانى. يوليو ١٩٩٢م.
- حق اللجوء للمعابد وتدهور الحياة الاقتصادية فى مصر البطلمية. مجلة التاريخ والمستقبل. كلية الآداب. جامعة المنيا. يوليو ١٩٨٥م.
- دراسات فى تاريخ وحضارة البطالمة. الطبعة الثالثة. القاهرة ١٩٩٤م.
- وأد الأطفال عند الإغريق. مجلة التاريخ والمستقبل . كلية الآداب. جامعة المنيا. ١٩٨٧م.
- نطفى عبد الوهاب يحيى. دراسات فى العصر الهلينستى ودولة البطالمة فى مصر. الإسكندرية ١٩٩٥.

- محمود السقا. فلسفة وتاريخ القانون المصري من شروق العصر  
القرعوتى إلى غروب العصر الرومانى. القاهرة ١٩٩٢م.
- مصطفى كمال عبد العليم. الأرض والفلاح فى مصر على مر  
العصور. الجمعية المصرية للدراسات التاريخية بالقاهرة ١٩٧٤.